



مذكرة تفاهم

بين جامعة الدول العربية واللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات

حول مهمة مراقبي جامعة الدول العربية في الانتخابات

الرئاسية ومحافظي الجزر الثلاث (حكam الجزر)

في جمهورية القمر المتحدة

المقرر إجراؤها بتاريخ 2019/3/24 و 2019/4/21

في إطار تنظيم الانتخابات الرئاسية ومحافظي الجزر الثلاث (حكam الجزر) في جمهورية القمر المتحدة المقرر إجراؤها على جولتين، بتاريخ 2019/3/24 و 2019/4/21، واستجابة الى الدعوة التي تلقاها السيد أحمد أبو الغيط الأمين العام لجامعة الدول العربية من معالي السيد محمد الأمين صيف اليميني وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي بجمهورية القمر المتحدة، وجه معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية بإيفاد بعثة للمشاركة في مراقبة هذه الانتخابات، طبقاً للمواد التالية :

المادة الأولى: المراقبة الدولية:

- 1- تعني المراقبة الدولية كافة أعمال رصد وتتبع ومراقبة المراحل الانتخابية، بدءاً بإجراءات تسجيل الناخبين وإجراءات الترشيح والدعاية الانتخابية والاقتراع والفرز، ووصولاً إلى إعلان النتائج دون التدخل في سيرها أو إعاقتها أو التأثير على الناخبين أو المرشحين أو الأحزاب السياسية.
- 2- يكون مراقبو جامعة الدول العربية تحت إشراف رئيس بعثة جامعة الدول العربية لمراقبة الانتخابات في جمهورية القمر المتحدة السيد السفير صالح سحبون رئيس بعثة الجامعة العربية في أثيوبيا، الذي تم تعيينه من قبل السيد الأمين العام للجامعة، لتولى مهمة الإشراف على أعمال البعثة وتنظيمها.

المادة الثانية: مدى تطبيق المراقبة الدولية:

تتمثل المراقبة الدولية للعملية الانتخابية في النشاطات الآتية:

1. مراقبة جميع مراحل العملية الانتخابية.
2. استخدام وسائل الإعلام العمومية بين المرشحين.
3. مراقبة مسار الاقتراع والالتزام بالقرارات والتعليمات والإجراءات والأنظمة في جمهورية القمر المتحدة والتي حددتها كل من اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات ووزارة الداخلية والمجلس الوطني للصحافة والإعلام السمعي البصري والمحكمة العليا.
4. عملية فرز النتائج والإعلان عنها.



المادة الثالثة: المواطنون القمريون:

يحظر قبول المواطنين القمريين الذين يعترف لهم التشريع القمري بحق المواطنة كمراقبين دوليين حتى وإن كانوا يتمتعون بجنسية دولة أخرى.

المادة الرابعة: التعرف على مراقبي جامعة الدول العربية:

تسلم اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بطاقات اعتماد مراقبي جامعة الدول العربية بعد أن يتم استكمال اجراءات التسجيل والاعتماد الكامل.

المادة الخامسة: واجبات التعاون:

تتعاون السلطات والمؤسسات المعنية في جمهورية القمر المتحدة مع مراقبي جامعة الدول العربية، وتقدم لهم كافة الضمانات والتسهيلات الكفيلة بمساعدتهم على تادية مهمتهم كاملة، وتضمن لبعثة الجامعة وأعضائها حرية الحركة في كافة أرجاء البلاد.

المادة السادسة: حقوق وامتيازات مراقبي جامعة الدول العربية:

يتمتع مراقبو جامعة الدول العربية بالحقوق والامتيازات التالية :

1. التمتع بحرية الحركة والتنقل لغرض تادية مهمتهم.
2. الحصول على الوثائق الخاصة بالعملية الانتخابية.
3. حرية التنقل عبر كافة مراكز الانتخاب ومكاتب الاقتراع والفرز.
4. حرية مراقبة المواد الانتخابية المستخدمة (صناديق الاقتراع، أوراق الاقتراع... الخ).
5. حرية الاتصال باللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، والمشاركة في الاجتماعات التي يعقدها الإطار الدائم للتشاور في حال انعقاده، والتبادل ومتابعة المسار الانتخابي.
6. طلب ايضاحات من جميع الهيئات المعنية بالعملية الانتخابية حول المسائل المتعلقة بنشاطات المراقبة الدولية.
7. مراقبة عملية فرز ومتابعة الإعلان عن النتائج.
8. يكون رئيس بعثة مراقبي جامعة الدول العربية أو من يفوضه هو المخول بالإدلاء بالتصريحات الرسمية الصادرة عن بعثة جامعة الدول العربية.

المادة السابعة: واجبات مراقبي جامعة الدول العربية:

يلتزم مراقبي جامعة الدول العربية بالواجبات التالية:

1. المحافظة على أعلى درجات السلوك الشخصي المحترف طيلة الوقت.
2. احترام دستور وقوانين جمهورية القمر المتحدة.



3. عدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلاد.
 4. الالتزام بالأنظمة والإجراءات الصادرة عن اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، واحترام المسؤولين عنها.
 5. الالتزام بحمل بطاقة الاعتماد بشكل واضح أثناء عمليات المراقبة.
 6. عدم ارتداء أو حمل أية شعارات أو ألوان أو رموز تماثل أو تشابه تلك التابعة للهيئات الحزبية أو قوائم المرشحين.
 7. عدم إعاقة المسار الطبيعي للعملية الانتخابية.
 8. الالتزام بممارسة عملية المراقبة بمهنية ونزاهة ودون انحياز إلى أي من المشاركين (المرشحين) في العملية الانتخابية، والأخذ بعين الاعتبار كافة جوانب العملية الانتخابية أثناء عمليات المراقبة وإعداد التقارير.
 9. الامتناع عن محاولة التأثير على الناخبين، وعن إعاقة سير أية مرحلة من مراحل العملية الانتخابية بأي شكل من الأشكال، والامتناع عن توجيه تعليمات لأي من موظفي المكاتب المشرفة على الانتخابات التابعين للجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، والالتزام بتعليمات المسؤولين داخل مراكز ومكاتب الاقتراع.
 10. حظر الإدلاء بتصريحات أو انطباعات فردية حول العملية الانتخابية، أو التطرق إلى نتائج الانتخابات قبل الإعلان عنها رسمياً.
- في حالة مخالفة هذه الضوابط، تنسق اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات مع رئيس بعثة مراقبي الجامعة لاتخاذ الإجراء اللازم نحو سحب الاعتماد واستبعاد المراقب.

المادة الثامنة:

يعد رئيس البعثة تقريراً حول مهمة المراقبين فور اعلان النتائج النهائية، ويرفعه الى الأمين العام لجامعة الدول العربية، والذي يرسل بدوره نسخة منه إلى اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بجمهورية القمر المتحدة.

المادة التاسعة:

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ توقيعه، ويسري حتى استكمال العملية الانتخابية بنشر النتائج وانتهاء فترة الطعون، ويجوز تعديله أو إلغاؤه باتفاق الطرفين.

- حرر في جمهورية القمر المتحدة بتاريخ 2019/3/21 من نسختين أصليتين باللغة العربية والفرنسية.

عن اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات القمرية

الدكتور جازا أحمد محمود

.....
اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات

عن جامعة الدول العربية

صالح سحبون

.....
رئيس بعثة مراقبة الانتخابات القمرية